م. ق. أ. 10-07-50482 ابركا ضد وزارة الداخلية

ملخص القرار:

تتخلص القضية حول حق اطفال لامهات هن مقيمات اسرائيليات يقمن في قطاع غزة وللامهات الحق بالتنقل الحر بين اسرائيل وقطاع غزة. فإن الحق المستخلص من ذلك هو ان الام بإمكانها ان تدخل وتخرج برفقة اطفالها في كل مرة تدخل وتخرج فيها, والقيود التي حصلت بعد ذلك والصعوبات في منح تصاريح للدخول.

تنبيه وإخلاء مسؤولية

إن هذا النص العربي هو ترجمة غير رسمية صادرة عن موقع" المرجع- جامعة القدس "وهو غير ملزم، حيث أن النص الأصلي باللغة العبرية هو النص الأصلي والملزم. يصدر موقع"المرجع- جامعة القدس "هذا النص فقط في سبيل نشر المعلومة، وهو ينأى بنفسه وبجامعة القدس وكافة معاهدها ومراكزها عن أية مسؤولية قانونية تنتج عن أي خطأ في الترجمة، علماً بأن الموقع قد بذل كل الجهد لتكون الترجمة في أفضل مستوى من الدقة. للاستفسار يرجى التواصل مع marje@law.alquds.edu .

محكمة الامور الادارية في بئر السبع

م. ق. أ. 50482-07-10 ابركا ضد وزارة الداخلية 5 آب 2010
م. ق. أ. 50454-07-10 فرح ضد وزارة الداخلية
م. ق. أ. 50405-07-10 شراب ضد وزارة الداخلية

امام حضرة رئيس المحكمة يوسف ألون

الملتمسون :

ابريكا وآخرين (م. ق. أ. 50482-07-10)
فرح وآخرين (م. ق. أ. 50454-07-10)
شراب وآخرين (م. ق. أ. 50405-07-10)

ضد

المدعى عليه :

دولة اسرائيل – وزارة الداخلية

الحضور :

وكيل الملتمسين المحامي إلعاد كهانا والمحامي مارتن كيال والمحامي عيدو بلوم

وكيل المدعى عليها: المحامي ألون دفنا

المحضر

وكلاء الاطراف :

في اعقاب التشخيص الواضح بخصوص الالتماسات الثلاث، نطلب توحيد النقاش بها .

قرار

بناء على طلب الاطراف يتم توحيد النقاش بالالتماسات الثلاث

صدر اليوم الموافق 5.8.2010 بحضور الاطراف .

رئيس المحكمة، يوسف ألون

المحامي كهانا:

انني على إطلاع على قرار المحكمة العليا بخصوص اقتصار حق دخول قطاع غزة الى اسرائيل، للحالات الاتسانية الاستثنائية فقط. ولكن، هذه الالتماسات موضوعها يتعلق بأطفال صغار لامهات هن مقيمات اسرائيليات يقمن في قطاع غزة وللامهات الحق بالتنقل الحر بين اسرائيل وقطاع غزة. وحسب إدعاؤنا فإن الحق المستخلص من ذلك هو ان الام بإمكانها ان تدخل وتخرج برفقة اطفالها في كل مرة تدخل وتخرج فيها. هذا هو حقها المستخلص كأم. وأقوالي لا تتركز على خروج الاطفال مع امهاتهم في اجازة الصيف فقط الى اسرائيل، بل لكل عملية خروج ودخول الى اسرائيل يقمن بها.

أرشيف المصادر الأولية للقانون الإسرائيلي مترجمة الى العربية
Email: marje@law.alquds.edu
Website: http://www.marje.alquds.edu
Phone: +972 (0)2-2790417
AL-MARJE' المرجع

والحديث يدور هنا عن قاصر لغاية عمر 18 سنة. والواقع يشير الى ان النساء لا يملن الى الخروج لفترات من القطاع، لان في كل حالة ذهاب واياب يلزمهن الحصول على تصريح وهن لسن على استعداد للمخاطرة، وكذلك بسبب بيروقراطية التأخير المرتبطة بذلك.

البند ل ع/1 – فإن إجراء المدعى عليهم في البند د" يتحدث عن إجراء يتناول الدخول الى قطاع غزة من اسرائيل. بموجب هذا البند يعتبر الطفل كمرافق لوالديه ودخوله مسموح للقطاع في كل حالة يسمح بها بالدخول لوالديه.

ثانيا، حتى قبل سنتين كان الاطفال يدخلون بشكل دائم لاسرائيل حتى بدون تصريح، قبل حوالي سنتين حول موضوع الاجراءات تم طلب الحصول على تصاريح والامر تم بحجة ان المدعى عليه يرغب فقط تسهيل عودة الاطفال الى القطاع.

البند ل ع /2 لرد المدعى عليهم. موضوع التصاريح هو رسمي فقط.

المحامي دفنا: الاجراء ب ع /1 يتحدث عن مواطني اسرائيل الذين يرغبون بالخروج الى الخارج. الحديث لا يدور عن اجراء بل عن سياسات، وهذه السياسات تتغير من حين لاخر وفقا لعدد المقيمين في القطاع في نفس الفترة واعتبارات اضافية مثل اعتبار الامن واعتبارات اخرى.

تبني موقف المستأنفين، ان كل قاصر كون والدته هي مقيمة اسرائيلية يسمح له بالدخول، مع كل الاحترام، تقييد كهذا لم يكن موجودا في الاوامر المؤقتة، ولم يكن مذكورا في قرار الحكم. والمغزى هو ان في مثل هذه الحالات فإن العبء ينعكس. يوجد حق وعلى المدعى عليهم ان ينظروا الى الظروف التي يمكن فيها وضع استثناءات لدخول الاطفال. هذا الموقف ليس له اساس في قرار الحكم. اكرر جميع المبررات التي وردت في ردنا.

من الجدير بالذكر ان لا احد من الملتمسين اعلاه تقدم بظرف خاص بسببه يمكن الاستجابة لطلبه بالدخول الى اسرائيل، والسبب ان جميعهم يدعون ان السبب هو قضاء عطلة الصيف في اسرائيل.

المحامي كهانا:

حول الادعاء ان هذه السياسات هي التنقل بالاتجاه المعاكس، زميلي ادعى ان هذه سياسات متغيرة ع/1 من شهر تموز 2008، اي قبل سنتين.

لذا لا يوجد اي تطرق في قرار حكم المحكمة العليا لهذا الموضوع المحدد، لانه حسب ما ادعوا وصادق عليه المدعى عليهم، حتى قبل سنتين صادق المدعى عليهم على الدخول الى اسرائيل بشكل شامل ومستمر. زميلي يدعي اننا لم نعرض ظرف ما وانا اعتقد ان زميلي عرض ظرفا معقولا وهو المس بحق الملتمسات وتغيير تلك السياسات. حول موضوع الادعاءات الامنية – لم يتم عرض اي ادعاءات ضد الملتمسين بهذا الخصوص.

الموضوع ليس فقط قضاء إجازة الصيف في اسرائيل بل حول قدرة الام على الخروج الى اسرائيل ففي حال بقي الاطفال في القطاع فهي لا يمكنها الخروج. الحديث يدور عن خروج لاجازات طويلة.

المحامي دفنا: في حالات الظروف الاستثنائية، كما هو حال الاطفال في عمر طري جدا والام تقوم بإرضاعهم او لا يمكنهم الابتعاد عنها، من الممكن ان يكون هذا ظرفا محددا لو ان الملتمسين وضعوه امامنا لكانت تمت الاستجابة له. ولكننا نعترض على طلب شامل كالذي عرضه الملتمسون.

قرار

في هذه الالتماسات الموحدة الثلاث ثلاث نساء يقمن في قطاع غزة ومتزوجات من اشخاص محليين، وبرفقتهن اولادهن الاطفال، ضد قرار المدعى عليهم بعدم السماح بدخول الاطفال الى اسرائيل مع امهاتهن لاجازة الصيف. حسب إدعاء الملتمسين، فإن من حق الامهات بموجب اجراءات المدعى عليهم الخروج والعودة من القطاع الى اسرائيل لانهن من سكان اسرائيل.

صحيح ان الاطفال ليسوا من سكان اسرائيل، الا انه حسب الادعاء فإن حق الامهات الخروج والدخول من القطاع الى اسرائيل سوف يتعطل في حال عدم السماح لهن بمرافقة اولادهن. في الرد على سؤال المحكمة اوضح محامو الملتمسين، ان ادعائهم ساريا بالنسبة لهم لجميع الاعمار، اي لغاية عمر 18 عاما. وكيل المدعى عليهم يتوجه على الرغم من ذلك لقرار حكم متسق والذي بموجبه، لا يحق التدخل قضائيا في سياسات المدعى عليهم في الوضع الامني الحالي، والتي تقضي بعدم دخول سكان قطاع غزة الى اسرائيل الا في ظروف انسانية استثنائية تبرر ذلك.

حسب اقوالنا، فإن الاطفال ليسوا سكان اسرائيل وليسوا من مواطنيها وعليه فإن الاجراء الذي ينطبق على الامهات لا ينطبق عليهم. وهو يوافق انه لو اشار احد الملتمسين الى ظروف استثنائية خاصة حول موضوعنا، على سبيل المثال، الطفل في عمر الرضاعة ولا يمكن ان يبتعد به عن امهاتهم، عندها سيكون المدعى عليهم على استعداد لدراسة منح تصريح محدد بخصوصهم.

بعد ان تفحصت الالتماسات وكتب رد الدولة وبعد ان استمعت ادعاءات الاطراف في الجلسة، فإنني اجد انه لا يمكن قبول الالتماسات كما هي.

لا حاجة للمزيد من الحديث حول الوضع الامني والسياسي الخاص والصعب الذي يسود قطاع غزة وحول الحاجة للالتزام من قبل الكثير من القائمين على ذلك فيما يتعلق بالسماح بالدخول والخروج من قطاع غزة الى اسرائيل وبالعكس. الادعاء، ان كل من لم يكمل الـ 18 عاما وهو ابن لوالدين من سكان اسرائيل، الذي يسكن في قطاع غزة، من حقه الخروج والعودة من اسرائيل الى القطاع في كل وقت يضطرون له، لا يتناسب ووضع المنطقة المذكورة، وتتعارض مع قرار الحكم الصادر عن المحكمة العليا حول هذا الموضوع. من الواضح ان الخروج الى اجازة الصيف من قطاع غزة الى اسرائيل ليت ضرورة انسانية ولا يسري عليها اي من قرارات الحكم بهذا الخصوص.

أرشيف المصادر الأولية للقانون الإسرائيلي مترجمة الى العربية
Email: marje@law.alquds.edu
Website: http://www.marje.alquds.edu
Phone: +972 (0)2-2790417

على ضوء كل ما تقدم، فإنني لا اقبل موقف ادعاءات الملتمسين كما وردت في الالتماسات وكما تم الادعاء امامي خلال النقاش.

الالتماسات لا تفصل ظروف استثنائية وخاصة لاي من الملتمسين الاطفال والتي بموجبها ان عدم خروجهم من القطاع مع امهاتهم لقضاء إجازة الصيف في اسرائيل، سوف يمنع خروج الام لوحدها في إجازة.

ومع ذلك ووفقا للاقوال التي قيلت من قبل محامي المدعى عليها في جلسة اليوم، فإنه من حق كل واحد من الملتمسين الاطفال ان يتوجه بطلب متكرر ومحدد اذا كانت توجد ظروف استثنائية وخاصة تستوجب السماح بالخروج من القطاع برفقة والدته.

في ظل وجود ظروف خاصة كهذه، واذا وردت مطالبة كهذه امام المدعى عليهم، فإنه سيتم فحص الموضوع حسب وضعه وظرفه الخاص.

على ضوء كل ما ورد تفصيله اعلاه، وبالخضوع لما ورد ذكره في قرار الحكم الاخير، فإنني ارد الالتماس.

لا يوجد امر بالمصاريف

صدر اليوم الموافق 5.8.2010 بحضور الاطراف.

رئيس المحكمة – يوسف ألون